

قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٩

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة
عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٥٢٤٥٩٥٥ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين ومائتان وخمسة وأربعون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٥٢٤٥٩٥٥ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين ومائتان وخمسة وأربعون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها لا غير) بالبواب الأول - النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٥٢٤٥٩٥٥ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين ومائتان وخمسة وأربعون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (١٣ يونيو سنة ١٩٨٩) .

حسنى مبارك